

صندوق الرياض للأسهم الأوروبية Riyad European Equity Fund

صندوق الرياض للأسهم الأوروبية هو صندوق استثماري عام مفتوح مغذي يستثمر في صندوق فيدليتي للأسهم الأوروبية الصاعدة مدير الصندوق: شركة الرياض المالية

الشروط والأحكام

روجعت شـــروط وأحكام الصـــندوق من قبل مجلس إدارة الصــندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصــندوق وأعضــاء مجلس ادارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصـندوق ومدير الصـندوق بصـحة واكتمال المعلومات الواردة في الشــروط والأحكام، ويقرون أيضــاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات الصندوق. لا تتحمل الهيئة أيّ مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أيّ تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة الســــوق المالية أيّ توصـــية بشـــأن جدوى الاســـتثمار في الصــندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تخضع شروط وأحكام هذا الصندوق والمستندات الاخرى كافة للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، كما أن المعلومات التي تتضمنها الشروط والأحكام والمستندات الأخرى وحسب علم مدير الصندوق بتاريخ تحديثها تحتوي على افصاح كامل وواضح وصحيح وغير مضلل عن جميع الحقائق الجوهرية التي تخص الصندوق. كما يتعين على المستثمرين الراغبين بالاستثمار قراءة شروط وأحكام الصندوق مع المستندات الاخرى للصندوق وفهم محتوياتها قبل اتخاذ القرار الاستثماري. يعد مالك الوحدات قد وقع على شـروط وأحكام الصـندوق وقبلها عند اشتراكه في أي وحدة مدرجة من وحدات الصندوق. كما يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره

ننصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهنى.

> صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 1 أبريل 2009، وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 03 أغسطس 2022م وافقت هيئة السوق المالية على الاستمرار في طرح وحداته في تاريخ 20 ديسمبر 2008م

ملخص الصندوق

- 1. اسم الصندوق
- 2. فئة الصندوق/نوع الصندوق
- 3. اسم مدير الصندوق
 - 4. هدف الصندوق
 - مستوى المخاطر
- 6. الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد
 - 7. أيام التعامل/التقييم
 - 8. أيام الإعلان
 - 9. موعد دفع قيمة الاسترداد
- 10. سعر الوحدة عند الطرح الأولى (القيمة الاسمىة)
 - 11. عملة الصندوق
- 12. مدة الصندوق وتاريخ استحقاق الصندوق
- 13. تاريخ بداية الصندوق
- 14. تاريخ إصدار الشروط والأحكام، وآخر تحديث لها
- 15. رسوم الاسترداد المبكر

- صندوق الرياض للأسهم الأوروبية.
- صــندوق اســـتثماري عام مفتوح مغذي يســـتثمر في صــندوق فيدليتي للأســـهم الأوروبية الصاعدة.
 - شركة الرياض المالية.
- هو صـندوق عام مفتوح مغذي يســتثمر في صـندوق فيدليتي للأســهم الأوروبية الصــاعدة ويهدف إلى تحقيق تنمية رأس المال على المدى الطويل.
 - يصنف هذا الصندوق على أنه ذو مخاطر عالية.
- الحـد الأدنى للاشـــتراك فى الصـــنـدوق ما يعـادل 2500 دولار أمريكى بينمـا الحـد الأدنى للاشتراك الإضافي أو الاسترداد ما يعادل 1000 دولار أمريكي.
 - جميع أيام الاثنين والثلاثاء والاربعاء من كل أسبوع.
- سيقوم مدير الصندوق بنشر أسعار الوحدات في يوم العمل التالي ليوم التعامل/التقييم على الموقع الالكتروني لشـركة السـوق المالية السـعودية (تداول) وعلى الموقع الالكتروني لمدير الصندوق.
- الحد الأقصى للمدة ما بين عملية الاسترداد وصرف مبلغ الاسترداد المستحق لمالك الوحدة الاستثمارية هو خمسة أيام عمل.
 - لا ينطبق حيث سبق وأن تم طرح وحدات الصندوق.
 - اليورو.
 - الصندوق مفتوح لا يوجد مدة محددة.
 - بدأ الصندوق في 12 مايو 1992م.
- صـــدرت شـــروط وأحكام الصـــندوق بتاريخ 1 أبريل 2009م، وتم إجراء آخر تحديث لها بتاريخ 03 أغسطس 2022م.
 - لا يوجد.

الرياض ضايريا درyad capıtal

يقوم صندوق فيدليتي للأسهم الأوروبية الصاعدة بقياس أدائه مقارنة بأداء المؤشر 16. المؤشر الاسترشادي الاسترشادي مؤشر فوتسي أوروبا "Europe FTSE Index". 17. اسم مشغل الصندوق شركة الرياض المالية. 18. اسم أمين الحفظ شركة إتش إس بي سي العربية السعودية. 19. اسم مراجع الحسابات شركة برايس ووتر هاوس كوبرز لا يتقاضى مدير الصندوق رسـوماً إدارية بشـكل مباشـر حيث يقوم مدير الصندوق المسـتثمر فيه باحتساب رسوم إدارية بواقع 1.5% سـنوياً من قيمة صـافى أصـول الصـندوق المســتثمر 20. رسوم إدارة الصندوق فىه. رسوم الاشتراك: بحد أعلى 2% من قيمة الاشتراك. 21. رسوم الاشتراك والاسترداد رسوم الاسترداد: لا يوحد. 0.02% سنوياً من قيمة صافى أصول الصندوق، بالإضافة إلى 10 دولار أمريكي على الصفقة 22. رسوم أمين الحفظ الواحدة. 23. مصاريف التعامل ستُحمل على الصندوق التكلفة الفعلية. سيتحمل الصندوق جميع المصاريف والنفقات الاخرى الناتجة عن أنشطه الصندوق (إلا إذا تم 24. رسوم ومصاريف أخرى استثناءها)، ويتوقع ألا تتجاوز هذه المصاريف 0.20% من قيمة صافى أصول الصندوق سنوياً، كما يخضع الصندوق المستثمر فيه لمصاريف اخرى.

25. رسوم الأداء

لا پوجد.

الرياض ضاليكا مالاتكان المالكات

1. صندوق الاستثمار:

أ. اسم الصندوق وفئته ونوعه:

صندوق الرياض للأسهم الأوروبية، وهو صندوق استثماري عام مفتوح مغذي يستثمر في صندوق فيدليتي للأسهم الأوروبية الصاعدة.

ب. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق وآخر تحديث لها:

تم إصدار شروط وأحكام الصندوق في 1 أبريل 2009م، وتم تحديثها في تاريخ 03 أغسطس 2022م.

ج. تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على طرح وحدات الصندوق:

تم تأسيس الصندوق في 12 مايو 1992م، ووافقت هيئة السوق المالية على الاستمرار في طرح وحداته بتاريخ 20 ديسمبر 2008م.

د. مدة صندوق الاستثمار:

لا توجد مدة محددة للصندوق.

2. النظام المطبق:

يخضع صندوق الاستثمار ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

3. سياسة الاستثمار وممارساته:

أ. الأهداف الاستثمارية للصندوق:

هو صندوق عام مفتوح مغذي يستثمر في صندوق فيدليتي للأسهم الأوروبية الصاعدة ويهدف إلى تحقيق تنمية رأس المال على المدى الطويل.

ب. أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر فيها الصندوق بشكل أساسي:

يقوم الصندوق بالاستثمار في صندوق فيدليتي للأسهم الأوروبية الصاعدة.

ج. سياسة تركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات، أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة، تشتمل على الحد الأدنى والاقصى لتلك الأوراق المالية:

يقوم الصندوق المستثمر فيه بالاستثمار بشكل رئيسي (ما لا يقل عن 70%) في أسهم الشركات المدرجة قي أسواق الأسهم الأوروبية كما هو موضح أدناه.

د. جدول يوضح نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بحده الأدني والأعلى:

| الحد الأعلى | الحد الأدني | نوع الأصول |
|-------------|-------------|--------------------------------|
| %100 | %0 | صندوق فيدليتي للأسهم الأوروبية |

ه. أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

يستثمر الصندوق في صندوق فيدليتي للأسهم الأوروبية، والذي يقوم بتوزيع استثماراته بشكل رئيسي (ما لا يقل عن 70%) في أسهم الشركات المدرجة في أسواق الأسهم الأوروبية.

و. الافصاح عما إذا كان مدير الصندوق ينوى الاستثمار في وحدات صندوق الاستثمار:

يحق لمدير الصندوق أو تابعيه أو موظفيه الاستثمار في الصندوق دون أن يكون لهذا الاستثمار معاملة خاصة عن الاستثمارات الأخرى لباقى المشتركين في وحدات الصندوق.

ز. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

يعتمد الصندوق المستثمر فيه على استخدام الوسائل البحثية بما في ذلك الزيارات الميدانية للشركات بهدف التعرف على تلك التي تتمتع بعوامل أساسية قوية وجاذبة والتي بإمكانها تحقيق أرباح مستقبلية عالية. كما يعمل على التعرف على القطاعات والشركات التي بإمكانها الاستفادة من التغيرات الاقتصادية والتشريعات والاختراعات والعوامل الأخرى.

يراعي الصندوق المستثمر فيه أثناء توزيع الأصول الأخذ بعين الاعتبار كل من الأوزان النسبية للشركات في المؤشر الاسترشادي ومتطلبات المخاطرة واتجاه السوق والأوضاع الاقتصادية والسياسية وأغراض الصندوق.

المعايير العامة التي تم استخدامها في اختيار مدير الصندوق المستثمر فيه هي:

- التغطية الجغرافية العالمية.
 - القدرات البحثية.
- الخبرة في مجال إدارة الأصول في مختلف الأسواق المالية.
 - مسيرة طويلة وناجحة في مجال إدارة الأصول.
 - الحجم الكبير للأصول التي يديرها المدير.

أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:

لا پوجد.

ط. أي قيد آخر على نوع من الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:

لا توجد أي قيود أخرى فيما عدا القيود والحدود الاستثمارية التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام هذا الصندوق.

ي. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق أو مديرو صناديق آخرون:

لا ينطبق، حيث أن الصندوق صندوق استثماري عام مفتوح مغذي يستثمر في صندوق فيدليتي للأسهم الأوروبية.

ك. صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الإقراض والاقتراض وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق:

لن يقوم الصندوق بالاقتراض، ولن يقوم بإقراض أصوله.

ل. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

لا ينطبق.

م. سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:

عند اتخاذه لقراراته الاستثمارية، سيتوخى مدير الصندوق الحرص في أن تكون تلك القرارات متوافقة مع أعلى معايير الممارسات العالمية للاستثمار التى تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق وبحيث تراعى التالى:

- توزيع استثمارات الصندوق بشكل يراعي المخاطر المرتبطة بالأوراق المالية المستثمر فيها وفئة الأصول
 التى تنتمى إليها.
 - مراعاة متطلبات السيولة المتوقعة للوفاء بطلبات الاسترداد أو لاقتناص الفرص الاستثمارية.
- مراعاة الالتزام بالقيود الاستثمارية التي تفرضها الأنظمة واللوائح المطبقة التي تتضمن تحقيق مصالح مالكى الوحدات.

ن. المؤشر الاسترشادي، بالإضافة إلى معلومات عن الجهة المزودة للمؤشر، والأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر:

يقوم صندوق فيدليتي للأسهم الأوروبية الصاعدة بقياس أدائه مقارنة بأداء المؤشر الاسترشادي مؤشر فوتسي أوروبا "Europe FTSE Index" المزود من قبل شركة فوتسي راسل حسب الأسس والمنهجية المتبعة لديهم، ويمكن الحصول على أداء المؤشر من خلال موقع الرياض المالية على الإنترنت www.riyadcapital.com وسيتم الإفصاح عن أداء المؤشر الاسترشادي بشكل دوري ضمن البيانات المعلنة عن أداء الصندوق.

س. عقود المشتقات:

لا يوجد.

ع. أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار:

لا يوجد.

4. المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق:

- أن الصندوق معرض لتقلبات مرتفعة بسبب تكوين استثماراته.
- ب. الأداء السابق للصندوق أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- ج. لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
 - د. الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلى.

- هـ. يتحمل مالكى الوحدات المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار فى الصندوق.
- و. يصنف هذا الصندوق على أنه ذو مخاطر عالية، وتشمل هذه المخاطر التي قد تؤدي إلى تغير في صافي أصول الصندوق أو عائداته ما يلى:
- مخاطر السوق المالية: نظراً لأن تقييم الصندوق يتم على أساس القيمة السوقية للأوراق المالية التي يمتلكها بشكل مباشر أو غير مباشر، فإن القيمة الرأسمالية لاستثمارات الصندوق ستبقى متقلبة بسبب تقلب السوق المالية.
- المخاطر الاقتصادية: ترتبط الأسواق المالية التي يستثمر فيها الصندوق بالوضع الاقتصادي العام الذي يؤثر في ربحية الشركات وفي مستوى التضخم ومعدلات الفائدة والبطالة، لذلك فإن التقلبات الاقتصادية قد تؤثر سلباً أو إيجاباً على أداء الصندوق.
- مخاطر تقلبات سعر الوحدة: يتعرض سعر الوحدة في الصندوق إلى التقلبات بسبب تقلبات أسعار الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات العملاء.
- المخاطر السياسية والقانونية والأنظمة واللوائح: وتتمثل بحالات عدم الاستقرار السياسي أو صدور تشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات أو القوانين الحالية مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.
- **مخاطر العملة**: قد يستثمر الصندوق في بعض الأصول الاستثمارية المقومة بعملات أخرى غير عملة الصندوق، مما يعني أن تقلبات أسعار صرف تلك العملات الأخرى سوف تؤثر على قيمة سعر وحدات الصندوق.
- مخاطر التقلبات في أسعار الفائدة: هي المخاطر الناتجة عن تقلب قيمة الأوراق المالية نتيجة للتغير في أسعار الفائدة المغيرة في أسعار الفائدة أسعار الفائدة ولذا فإن قيمة استثمارات الصندوق يمكن أن تتأثر سلباً أو إيجاباً نتيجة لتقلبات أسعار الفائدة في السوق.
- مخاطر الكوارث الطبيعية: والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق.
- **مخاطر تعارض المصالح**: قد تنشأ هناك حالات تتعارض فيها مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة العلاقة مع مصالح المشتركين في الصندوق مما يحد من قدرة مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة على أداء مهامه بشكل موضوعي مما قد يؤثر سلباً على الصندوق.
- مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق: يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين المهنيين العاملين لدى مدير الصندوق، وبالتالي فقد تتأثر عوائد الصندوق سلباً نتيجة لتغير القائمين على إدارة الصندوق.
- مخاطر التسويات التي يقوم بها أمين الحفظ: يكون أمين الحفظ معرضاً لارتكاب الأخطاء عند اجراءه لعمليات تسويات الصندوق.
- **مخاطر الاعتماد على التقنية**: يعتمد مدير الصندوق على تكنولوجيا المعلومات في إدارة الصندوق وحفظ السجلات الخاصة بأصول بالعملاء، وقد تتعرض نظم المعلومات التي يستخدمها مدير الصندوق للاختراقات

أو الهجمات الفيروسية أو إلى الأعطال الفنية مما قد يؤخر عملية الاستثمار أو يؤدي إلى اتخاذ قرارات استثمارية خاطئة تؤثر سلباً على سعر الوحدة.

- مخاطر التنبؤ بالبيانات المالية المستقبلية: احدى الوسائل التي يستخدمها مدير الصندوق في عملية اتخاذ القرار الاستثماري هي التنبؤ بالبيانات المالية المستقبلية بالاعتماد على التقارير المالية التي ينشرها مصدر الورقة المالية، ولكن قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك المتوقعة إما بسبب خطأ مدير الصندوق في تقديراته أو أن تلك التقارير كانت تنطوي على أخطاء متعمدة أو غير متعمدة أدت إلى سوء التقدير وبالتالي يمكن أن يؤثر ذلك سلباً على اداء الصندوق.
- مخاطر تركز الاستثمارات: هي المخاطر الناجمة عن تركز استثمارات الصندوق في أسهم أو قطاعات معينة تحددها طبيعة وأهداف الصندوق أو المؤشر الاسترشادي.
- مخاطر إعادة الاستثمار: وهي المخاطر الناشئة عند تواريخ استحقاق الودائع أو المرابحات من عدم ضمان إعادة استثمار مبالغ الاستثمار الأصلية ومستحقاتها سواء من الفوائد أو الأرباح بنفس الأسعار السابقة، وكذلك في حالة الاستثمار في الصكوك أو السندات، فقد لا يتم استثمار توزيعاتها بنفس الأسعار التي تمت عند شراء هذه الصكوك أو السندات أو قد لا يجد عند استحقاقها أو استدعاءها أوراقاً مالية مماثلة في شروط الدفع.
- مخاطر الاستثمار في أدوات دين غير مصنفة ائتمانياً: في حالة عدم توفر تصنيف ائتماني لأدوات الدين الثابت التي قد يرغب مدير الصندوق الاستثمار فيها سيقوم مدير الصندوق بدراسة وتحليل وتقييم تلك الأدوات بما تشمله من تحليل ائتماني للمصدر وللإصدار ذي العلاقة قبل اتخاذ القرار الاستثماري وذلك يعتبر جزء من المخاطر التي قد يتأثر بها أداء الصندوق.
- **مخاطر الاستثمار في حقوق الأولوية**: حقوق الأولوية المتداولة معرضة لتقلبات سعرية بسبب ظروف السوق بشكل عام أو الشركات ذات العلاقة مما قد يكون له تأثير على قيمة استثمارات وأداء الصندوق.
- مخاطر الاستثمارات العقارية: ينطوي الاستثمار في وحدات صناديق العقار المتداولة على التعرض لمخاطر التغير في قيمة الأصول العقارية المستثمر فيها، بالإضافة إلى تعرض تلك الوحدات للتذبذب السعرى في السوق.
- مخاطر الاستثمار في المشتقات المالية: هي ادوات مالية تعاقدية تتم بين آكثر من طرف واحد ويتم اشتقاق قيمتها بناء على قيمة الأصول المتضمنة في العقد (أسهم، مؤشرات، سندات، معدلات الفائدة، عملات.....الخ) وتتضمن هذه العقود على عدة مخاطر رئيسية هي: مخاطر السوق، مخاطر الاطراف الاخرى، مخاطر السيولة ومخاطر الارتباط بمشتقات أخرى.
- مخاطر البيع على المكشوف: وهو قيام المستثمر باقتراض ورقة مالية ثم بيعها في السوق أملاً في أن يقوم لاحقاً بشرائها بسعر أقل من سعر البيع وارجاعها للمقرض. يتعرض الصندوق في هذه الحالة من البيع لمخاطرة ارتفاع سعر الورقة المالية بدلاً من هبوطها فيضطر عندئذ إلى شراءها من السوق بسعر أعلى من سعر البيع.
- **مخاطر نتائج التخصيص**: في حالة قيام الصندوق بالاكتتاب في أحد الطروحات الأولية، فلا يعتبر مدير الصندوق ضامناً لعدد الأوراق المالية التي من الممكن تخصيصها للصندوق خلال عملية بناء سجل الأوامر، فالصندوق قد يخصص له عدد أقل من الأوراق المالية التي طلب الاكتتاب فيها بسعر الاكتتاب المعلن أو

قد لا يحصل الصندوق على شيء، إذا ما اختلف سعر طلب الاكتتاب الذي تقدم به مدير الصندوق عن سعر الاكتتاب المعلن.

- مخاطر تأخر إدراج الأوراق المالية المكتتب فيها: في حالة اكتتاب الصندوق في الطروحات الأولية، فإن
 هذه الاكتتابات تكون مرتبطة بموعد إدراجها في السوق المالية. وبالتالي فإن أي تأخير في الإدراج يعتبر
 من المخاطر التي قد تؤثر على استثمارات وأداء الصندوق.
- مخاطر عدم التوزيع أو خفض التوزيعات النقدية: قد يتعرض مصدر الورقة المالية لمشاكل أساسية طارئة
 أو دفعات أو التزامات غير متوقعة، فيؤدي ذلك إلى خفض أو ايقاف توزيعات الورقة المالية وبالتالي يؤثر
 ذلك على عوائد الصندوق.
- **مخاطر الاستدعاء**: قد تحمل بعض الأوراق المالية خيار الاستدعاء، حيث يتيح هذا الخيار لمصدر الورقة المالية أن يستدعي الورقة المالية قبل تاريخ استحقاقها (السندات والصكوك مثلاً)، وقد ينتج عن ذلك تعرض الصندوق إلى مخاطر إعادة الاستثمار.
- **مخاطر متعلقة بالمصدر**: قد تتعرض قيمة استثمارات الصندوق إلى تغيرات كبيرة في بعض الأحيان بسبب طبيعة نشاط ونتائج أعمال الجهة المصدرة للأوراق المالية أو القضايا القانونية التي قد تتعرض لها، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني**: في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لمصدر أي ورقة مالية يملكها الصندوق ليقل عن التصنيف الائتماني الاستثماري فإن ذلك قد يعرض سعر تلك الورقة المالية لتقلبات حادة في السوق وبالتالي قد يؤثر ذلك سلباً على سعر الوحدة.
- **مخاطر الائتمان**: قد يتعرض أحد أطراف التعامل أو الجهة المصدرة لأي ورقة مالية سواء كانت جهة سيادية أو شركة تجارية لعدم القدرة أو الاستعداد لتلبية التزاماتها المالية في وقت محدد أو مطلقاً، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- مخاطر السيطرة على نسبة كبيرة من أصول الصندوق: قد يملك بعض عملاء الصندوق نسبة كبيرة من أصوله مما قد يؤثر على توزيع استثمارات الصندوق في حال تمت عملية انسحاب لأحد أو مجموعة من هؤلاء العملاء المسيطرين، وذلك قد يؤثر على عوائد الصندوق.
- **مخاطر السيولة**: قد لا يتمكن مدير الصندوق من تلبية جميع طلبات الاسترداد إذا بلغ إجمالي قيمة تلك الطلبات 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق أو إذا لم يتمكن مدير الصندوق من تسييل بعض استثماراته نتيجة ضعف أو تعليق التداول في السوق.
- مخاطر الضريبة والزكاة: قد يتحمل مالكي وحدات الصندوق الآثار الضريبية والزكوية المترتبة على الاشتراك أو على الاحتفاظ بوحدات الصندوق أو استردادها بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها أو رخصة الاقامة فيها أو تعتبر محل اقامة عادية لهم أو موطناً مختاراً لهم. ويتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الضريبة والزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق او على الزيادة في رأس المال الناشئة عنها.
- مخاطر الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الأخرى: في حالة استثمار الصندوق في صناديق استثمارية أخرى فإن جميع المخاطر المذكورة سابقاً تنطبق أيضا على تلك الصناديق.

الرياض طالبيا rıyad capıtal

5. آلية تقييم المخاطر:

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وذلك بالتعاون مع إدارة المخاطر لدى مدير الصندوق بما فيه من مصلحة لسير عمل الصندوق ومصلحة مالكى الوحدات.

فئة المستثمرين المستهدفة للاستثمار في الصندوق:

يستهدف الصندوق فئة المستثمرين الذين يسعون إلى تحقيق تنمية رأس المال على المدى الطويل، إضافة إلى توفير السيولة في ظل مخاطر عالية.

7. قيود/حدود الاستثمار:

يقر مدير الصندوق بالتزامه خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام هذا الصندوق.

8. العملة:

الصندوق مقوم باليورو. وفي حالة الاشتراك بعملة أخرى غير عملة الصندوق المحددة، فيتم تطبيق سعر الصرف المعمول به في التاريخ المعني بغرض تحويل عملة المستثمر إلى عملة الصندوق. ويحق لمدير الصندوق الاستثمار في الأوراق المالية والأصول بعملات غير عملة الصندوق.

9. مقابل الخدمات والعمولات والاتعاب:

أ. تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار، وطريقة احتسابها:

| التفاصيل وطريقة الاحتساب | الرسوم | |
|-----------------------------------------------------------------------|--------------------------|--|
| بحد أعلى 2% من قيمة الاشتراك. | رسوم الاشتراك | |
| لا يوجد. | رسوم الاسترداد/الاسترداد | |
| | المبكر | |
| لا يوجد. | رسوم نقل الملكية | |
| لا يتقاضى مدير الصندوق رسوماً إدارية بشكل مباشر حيث يقوم مدير الصندوق | | |
| المستثمر فيه باحتساب رسوم ادارية بواقع 1.5% سنوياً من قيمة صافي أصول | رسوم إدارة الصندوق | |
| الصندوق المستثمر فيه. | | |
| 0.20% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق. | رسوم خدمات إدارية | |
| 0.02% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق، بالإضافة إلى 10 دولار أمريكي | رسوم حفظ | |
| على الصفقة الواحدة. | | |
| 7,500 ريال سنوياً. | رسوم هيئة السوق المالية | |
| Ī.: II E 000 | رسوم السوق المالية | |
| 5,000 ريال سنويآ. | السعودية (تداول) | |
| ستُحمل على الصندوق بالتكلفة الفعلية. | مصاريف التعامل | |
| يتحمل الصندوق تكاليف مراجع الحسابات بقيمة 22,000 ريال سعودي وبحد أعلى | *11 | |
| 30,000 ريال سعودي سنوياً. | مصاريف مراجع الحسابات | |

| التفاصيل وطريقة الاحتساب | الرسوم |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------|
| يتحملها مدير الصندوق. | رسوم المؤشر الاسترشادي |
| ************************************** | مكافآت أعضاء مجلس ادارة |
| يتحملها مدير الصندوق. | الصندوق |
| سيتحمل الصندوق جميع المصاريف والنفقات الأخرى الناتجة عن أنشطه الصندوق (إلا إذا تم استثناءها)، ويتوقع ان لا تتجاوز هذه المصاريف 0.20% من قيمة صافي أصول الصندوق سنوياً، كما يخضع الصندوق المستثمر فيه لمصاريف اخرى. | المصاريف الأخرى وتشمل مصروفات نشر المعلومات والتقارير والقوائم المالية للصندوق |

بناءً على طريقة احتساب رسوم ومصاريف الصندوق المنصوص عليها أعلاه، أو حسب الاتفاق مع مقدم الخدمة، يتم احتساب بعض الرسوم إما من إجمالي أو من صافي أصول الصندوق.

ب. جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب،

ووقت دفعها من قبل الصندوق:

| | ووقت دهنها من قبل الخشدوق. | | | |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------|--|--|
| مثال افتراضي | طريقة احتسابها | الرسوم والمصاريف | | |
| إذا تم الاشتراك بـ 10,000 يورو فإن الرسوم تكون 200 يورو تخصم فورا من حساب العميل ومن ثم يتم منح العميل عدد وحدات من الصندوق بما يعادل 9,800 يورو في يوم تاريخ تنفيذ عملية الاشتراك. | بحد أعلى 2% من قيمة الاشتراك | رسوم الاشتراك | | |
| لا ينطبق | لا يوجد | رسوم الاسترداد/الاسترداد المبكر | | |
| لا ينطبق | لا توخد | رسوم نقل الملكية | | |
| إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق في يوم تاريخ التقييم 10,000,000 يورو فإن الأتعاب الددارية ليوم واحد هي (10,000,000×1.5×1÷365)=410.96 يورو | لا يتقاضى مدير الصندوق رسوماً إدارية بشكل مباشر حيث يقوم مدير الصندوق المستثمر فيه باحتساب رسوم ادارية بواقع 1.5% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق المستثمر فيه | رسوم إدارة الصندوق | | |
| إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق في يوم تاريخ التقييم 10,000,000 يورو فإن رسوم الخدمات الإدارية ليوم واحد هي (10,000,000×0.20×1÷365)= 54.79 يورو | 0.20% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق | رسوم خدمات إدارية | | |
| إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق في يوم تاريخ التقييم 10,000,000 يورو فإن رسوم الحفظ ليوم واحد هي (10,000,000×0.24÷365)=6.85 يورو | 0.02% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق، بالإضافة إلى 10 دولار على الصفقة الواحدة. | رسوم حفظ | | |

| مثال افتراضي | طريقة احتسابها | الرسوم والمصاريف |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------|
| 7500 ريال سنوياً يتم حسابها بشكل يومي واضافتها للتقييم بشكل تجميعي ومن ثم خصمها نهاية السنة - (365÷7500)×1=20.55 ريال عن يوم واحد. | 7,500 ريال سنوياً | رسوم هيئة السوق المالية |
| 5000 ريال سنويا يتم حسابها بشكل يومي واضافتها للتقييم بشكل تجميعي ومن ثم خصمها نهاية السنة - (365÷5000) ×1=13.70 ريال عن يوم واحد. | 5,000 ريال سنويآ | رسوم السوق المالية السعودية (تداول) |
| نسبة من قيمة التداول، على سبيل المثال لو كانت عمولة التداول (0.00155) من قيمة أي صفقة وكانت قيمة الصفقة مليون ريال، سيقوم الصندوق بدفع 1550 يورو للوسيط. | ستُحمل على الصندوق بالتكلفة الفعلية | مصاريف التعامل |
| يتم حسابها بشكل يومي واضافتها للتقييم بشكل تجميعي ومن ثم خصمها نهاية السنة - (365÷6000) ×1=16.44=1× المراجعة للصندوق هي 6000 يورو. | 22,000 وبحد أعلى 30,000 ريال سعودي سنوياً، حيث لن يتم احتساب سوى الرسوم الفعلية وفقاً للاتفاقية المبرمة بين المحاسب ومدير الصندوق. | مصاريف مراجع الحسابات |
| لا ينطبق | يتحملها مدير الصندوق | رسوم المؤشر الاسترشادي |
| لا ينطبق | يتحملها مدير الصندوق | مكافآت أعضاء مجلس ادارة الصندوق |
| إذا كانت قيمة صافي أصول الصندوق هي 10،000،000 يورو، وكانت المصاريف والنفقات الأخرى للصندوق تمثل 0.20% من صافي الأصول فإن المصاريف الأخرى ليوم واحد هي: | سيتحمل الصندوق جميع المصاريف والنفقات الاخرى الناتجة عن أنشطه الصندوق (الا إذا تم استثناؤها)، ويتوقع ألا تتجاوز هذه المصاريف 0.20% من قيمة صافي أصول الصندوق سنويآ | المصاريف الأخرى وتشمل مصروفات نشر المعلومات والتقارير والقوائم المالية للصندوق |

لن يتحمل الصندوق أي رسوم أو تكاليف بخلاف ما ذكر في الجدول أعلاه. هذا ولن يتم خصم غير المصاريف الفعلية للصندوق.

جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى
 الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، على أن يشمل التكاليف المتكررة والغير متكررة:

بافتراض أن متوسط إجمالي أصول الصندوق خلال السنة هو مائة مليون (100،000،000) ريال سعودي.

| الرسوم والمصاريف i | نسبتها من أصول الصندوق | النسبة من المبلغ المستثمر لمالك الوحدات |
|-------------------------------------------------------------|------------------------|--------------------------------------------|
| ىوم الاشتراك | لا ينطبق | %2 |
| ىوم الاسترداد/الاسترداد المبكر | لا يوجد | لا يوجد |
| ىوم نقل الملكية | لا يوجد | لا يوجد |
| بوم الإدارة | %1.5 | %1.5 |
| نوم خدمات ادارية | %0.20 | %0.20 |
| ىوم أمين الحفظ | %0.02 | %0.02 |
| عاريف مراجع الحسابات (30 ألف ريال نوياً على سبيل المثال) | %0.03 | %0.03 |
| عاريف التعامل | حسب التكلفة الفعلية | حسب التكلفة الفعلية |
| بوم التمويل | حسب التكلفة الفعلية | حسب التكلفة الفعلية |
| ىوم هيئة السوق المالية (7،500 ريال نوياً) | %0.0075 | %0.0075 |
| لوم شركة السوق المالية السعودية 5،00 ريال سنوياً) | %0.005 | %0.005 |
| مصاريف الأخرى | %0.20 | %0.20 |
| مالي نسبة التكاليف المتكررة | %1.9625 | %1.9625 |
| مالي نسبة التكاليف الغير متكررة | لا يوجد | 2% |
| مالي الرسوم والمصاريف | %1.9625 | %3.9625 |

د. تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات وطريقة احتسابها:

يستحق مدير الصندوق رسوم اشتراك بحد أعلى 2% تخصم عند الاشتراك في الصندوق، ولا يوجد هناك رسوم على الاسترداد أو نقل الملكية.

هـ. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:

يحق لمدير الصندوق ووفقاً لتقديره الخاص خفض الرسوم المتعلقة بالإدارة وأي رسوم أخرى يتقاضاها. كما يجوز لمدير الصندوق ابرام ترتيبات العمولة الخاصة إذا توافرت الشروط الآتية:

- إذا قام الشخص المسؤول عن تنفيذ الصفقة بتقديم خدمات التنفيذ بأفضل الشروط لمدير الصندوق.
- إذا جاز اعتبار السلع أو الخدمات التي يتلقاها مدير الصندوق بشكل معقول على أنها لمنفعة عملاء مدير الصندوق.
 - إذا كان مبلغ أي رسوم أو عمولة مدفوعة لمقدم السلع أو الخدمات معقولاً في تلك الظروف.

الرياض ضايبا درyad capıtal

ويقصد بترتيبات العمولة الخاصة الترتيبات التي يتلقى بموجبها مدير الصندوق سلعاً أو خدمات إضافة إلى خدمات تنفيذ التداول من وسيط لقاء عمولة يتم دفعها مقابل الصفقات التي توجه من خلال ذلك الوسيط.

و. المعلومات المتعلقة بالزكاة و/أو الضريبة (إن وجدت):

إن الرسوم والمصاريف المذكورة لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، وسيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للأسعار المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية. ولن يقوم الصندوق باحتساب ودفع الزكاة عن استثماراته، حيث يتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق أو على الزيادة في رأس المال الناشئة عنها.

ز. أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق (إن وجدت):

لا پوجد.

مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق:

بافتراض أن متوسط إجمالي أصول الصندوق خلال السنة هو مائة وخمسة عشر (115) مليون ريال خلال السنة منها خمسة عشر مليون (15) قرض تمويل، وبافتراض ان مبلغ الاشتراك لمالك الوحدات هو مليون (1,000،000) ومن متوسط حجم الصندوق).

| ما يتحمله مالك الوحدات (ريال سعودي) | ما يتحمله الصندوق (ريال سعودي) | الرسوم والمصاريف |
|----------------------------------------|-----------------------------------|------------------------------------------------------|
| 20,000 | لا ينطبق | رسوم الاشتراك (*) |
| 1,000,000 | لا ينطبق | المبلغ المستثمر في الصندوق |
| 15,007.5 | 1,725,000 | رسوم الإدارة |
| لا يوجد | لا يوجد | رسوم الاسترداد/الاسترداد المبكر |
| لا يوجد | لا يوجد | رسوم نقل الملكية |
| 2,001 | 230,000 | رسوم خدمات ادارية |
| 2,001 | 230,000 | المصاريف الأخرى |
| 200.1 | 23,000 | رسوم أمين الحفظ |
| 261 | 30,000 | مصاريف مراجع الحسابات (بافتراض انها 30 ألف سنويا) |
| 65.25 | 7,500 | رسوم هيئة السوق المالية |
| 43.5 | 5,000 | رسوم السوق المالية السعودية |
| 2,610 | 300,000 | رسوم التمويل بافتراض أنها (2%) من مبلغ القرض |
| 42,189.35 | 2,550,500 | إجمالي الرسوم والمصاريف |

(*) لم يتم خصم رسوم الاشتراك من مبلغ الاشتراك في المثال أعلاه.

| صافى قيمة استثمار مالك الوحدات بنهاية السنة | حجم الصندوق بنهاية السنة بعد خصم جميع الرسوم والمصاريف | بافتراض أن الصندوق قد حقق عائداً صافيا قدره 10% بنهاية تلك السنة |
|---------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------|
| 1,100,000 | 126,500,000 | |

10. التقييم والتسعير:

أ. كيفية تقييم كل أصل يملكه الصندوق:

يوضح الجدول التالي كيفية تقييم كل أصل يملكه الصندوق:

| طريقة التقييم | أصول الصندوق |
|-----------------------------------|------------------|
| حسب كشف الحساب في نهاية يوم العمل | النقد |
| بناء على آخر اعلان لقيمة وحداتها | صناديق الاستثمار |

ب. عدد نقاط التقييم، وتكرارها:

يتم تقييم أصول الصندوق المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه في كل يوم تقييم، علماً بأن أيام التقييم هي أيام الاثنين والثلاثاء والاربعاء من كل أسبوع، على أن تكون أيام عمل في الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق، وسيقوم مدير الصندوق بنشر أسعار الوحدات في يوم العمل التالي ليوم التقييم.

إلا الله التي ستُتخذ في حالة الخطأ في التقييم أو الخطأ في التسعير:

عند حدوث خطأ في التقييم أو التسعير يتم تصحيح الخطأ فوراً وذلك عن طريق إعادة تمرير عمليات الاشتراك والاسترداد مرة أخرى على السعر الصحيح بطريقة عادلة وتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين وفي نفس الوقت. كما يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً في حال أن الخطأ شكل نسبة 0,5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عنها في الموقع الالكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول)، ويتم الافصاح عنها أيضاً في تقارير الصندوق.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم احتساب سعر الوحدة بتقسيم صافي قيمة الأصول على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في بوم التقبيم المعنى.

يتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق بخصم المطلوبات على الصندوق من إجمالي قيمة الأصول.

ه. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها:

سيقوم مدير الصندوق بنشر أسعار الوحدات في يوم العمل التالي ليوم التقييم على الموقع الالكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول) وعلى الموقع الالكتروني لمدير الصندوق. وفي حال تم تعليق تقييم وحدات الصندوق في أي يوم تعامل، فسيتم تأجيل عملية التقييم إلى يوم التعامل التالي، وسوف تنشر أسعار الوحدات في يوم العمل التالي لذلك اليوم.

11. التعاملات:

أ. تفاصيل الطرح الأولى:

لا ينطبق، حيث سبق وأن تم طرح وحدات الصندوق.

ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل ومسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم قبول وتنفيذ طلبات الاشتراك الاسترداد في الصندوق في كل يوم تعامل، علماً بأن أيام التعامل التي يتم فيها تلبية هذه الطلبات هي جميع أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء من كل أسبوع.

يجب تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد قبل الساعة الواحدة ظهراً من يوم التعامل ليتم تنفيذها حسب سعر التقييم في ذلك اليوم إلى فروع شركة الرياض المالية أو أي من القنوات الالكترونية. وتعد الطلبات التي تسلم بعد الساعة الواحدة ظهراً على أنها استلمت في يوم التعامل التالي. ويتم إصدار الوحدات واستثمار المبالغ التي تم الاشتراك بها ضمن أصول الصندوق بعد حساب سعر التقييم ذو العلاقة وبما لا يتجاوز 5 أيام عمل.

لمدير الصندوق الحق المطلق في رفض أي طلب اشتراك أو استرداد ويشمل ذلك الحالات التي تؤدي إلى خرق أنظمة ولوائح هيئة السوق المالية و/أو الأنظمة السارية على الصندوق بما في ذلك شروط وأحكام الصندوق أو إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات. أما طلبات الاسترداد فلا تتم إلا بموجب طلبات استرداد الصناديق المشتركة لشركة الرياض المالية.

ج. إجراءات الاشتراك والاسترداد، بما في ذلك مكان تقديم الطلبات والمدة بين طلب الاسترداد ودفع متحصلات الاسترداد لمالك الوحدات أو نقل الملكية:

يستطيع المستثمرون شراء وحدات استثمارية في الصندوق من خلال تعبئة طلب الاشتراك، وسيحدد عدد الوحدات الاستثمارية التي يتم الاشتراك بها في الصندوق على حسب قيمة الاشتراك وسعر الوحدات الاستثمارية بالسعر اللاحق (وهو سعر الوحدة المعمول به في يوم التقييم المعنى).

سيتم استلام طلبات الاشتراك والاسترداد في الصندوق في كل يوم تعامل، علماً بأن أيام التعامل التي يتم فيها تلبية هذه الطلبات هي جميع أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء من كل أسبوع، عن طريق فروع شركة الرياض المالية أو أي من القنوات الالكترونية.

علماً أن الحد الأقصى للمدة ما بين عملية الاسترداد وصرف مبلغ الاسترداد المستحق لمالك الوحدة الاستثمارية هو خمسة أيام عمل.

د. أي قيود على التعامل في وحدات الصندوق:

مع مراعاة الفقرة (هـ) والفقرة (و) أدناه، فلا يوجد هناك أي قيود على التعامل.

ه. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

يجوز لمدير الصندوق تأجيل طلب الاسترداد الى يوم التعامل التالي، في الحالات التالية:

إذا بلغ إجمالي قيمة طلبات الاسترداد التي يطلب المستثمرون تنفيذها في يوم تعامل واحد 10%
 أو أكثر من صافى قيمة أصول الصندوق.

يجوز لمدير الصندوق تعليق طلبات الاشتراك والاسترداد في الحالات التالية:

- أ. إذا طلبت منه هيئة السوق المالية القيام بذلك.
- 2. إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.
- 3. توقف التعاملات في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل بالأوراق المالية أو بأي أصول أخرى من أصول الصندوق، سواء بصورة عامة أو فيما يتعلق بأصول الصندوق الاستثماري.

• سوف يتخذ مدير الصندوق الاجراءات التالية في حال فرضه أي تعليق:

- ُ. سيتأكد مدير الصندوق من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك.
- 3. إشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات فور حدوث أي تعليق مع توضيح أسباب ذلك وكذلك اشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق، والإفصاح عن ذلك عن طريق الموقع الالكتروني لمركة السوق المالية السعودية (تداول) وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها هيئة السوق المالية.
 - وللهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

و. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

في حال تم تأجيل طلبات الاسترداد الى يوم التعامل التالي، فسيتم تنفيذها على أساس تناسبي مع منح الأولوية في التنفيذ اعتماداً على وقت استلام تلك الطلبات.

ز. وصف الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين:

تخضع عملية نقل الوحدات إلى مستثمرين آخرين لتعليمات الجهات التنظيمية المختصة في هذا الشأن، على سبيل المثال التوارث فإنه يقوم على اساس حكم من المحكمة الشرعية وبإشراف إدارة الالتزام والشؤون القانونية والاجراءات المتبعة في جميع هذه الحالات الخاصة وكل حالة حسب وضعها الخاص وذلك حسب ما تقتضيه الاحكام المنظمة لنقل الوحدات الى مستثمرين آخرين في لائحة صناديق الاستثمار.

ج. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها:

الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق ما يعادل 2500 دولار أمريكي بينما الحد الأدنى للاشتراك الإضافي أو الاسترداد ما يعادل 1000 دولار أمريكي. كما يحق لمدير الصندوق قبول الاشتراك أو الاشتراك الإضافي أو الاسترداد عن طريق القنوات الإلكترونية أو برامج الاستثمار المنتظم أو غيرها بأقل من الحد الأدنى.

الحد الأدنى للرصيد ما يعادل 2500 دولار أمريكي وإذا كان من شأن استرداد المشترك تخفيض استثماراته في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للرصيد المسموح به، وجب عليه استرداد كامل مبلغ استثماره. حيث يتم صرف مبالغ الاسترداد المستحقة للمستثمر بعملة الصندوق وقيدها بعملة حسابه الاستثماري.

ط. الحد الأدنى للمبلغ التي ينوي مدير الصندوق جمعه والإجراءات المتخذة في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق:

لا ينطبق.

12. سياسة التوزيع:

أ. سياسة توزيع الدخل والأرباح:

لا يوجد توزيع للأرباح لهذا الصندوق حيث يتم إعادة استثمار المبالغ المستلمة كأرباح.

ب. التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع:

لا ينطبق.

ع. كيفية دفع التوزيعات:

لا ىنطىق.

13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير الســـنوية، بما في ذلك البيانات ربع الســـنوية والقوائم المالية الأولية والسنوية:

- يقوم مدير الصــندوق بإعداد التقارير الســنوية بما في ذلك القوائم المالية الســنوية المراجعة والقوائم المالية النصـف ســنوية المفحوصـة، ومعلومات الصــندوق الربع ســنوية وفق لائحة صــناديق الاســتثمار وتزويدها لمالكي الوحدات عند الطلب دون مقابل.
 - ◄ يجب على الصندوق إتاحة تقاريره خلال (21) يوماً من إصدار تقارير الصندوق المستثمر فيه.
- سيتم إتاحة التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (3) أشـــهر مـــن نهايـــة فترة التقريـــر وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكـــام الصـــندوق وفي الموقـــع الالكترونـــي لمدير الصندوق، والموقع الإلكترونى للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.

- سيتم إعداد القوائم المالية الأولية وإتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (30) يوم مـن نهايـة فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكـــام الصـــندوق وفي الموقـــع الإلكتروني لمحير الصــندوق، والموقع الالكتروني للســوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحســب الضـــــــوابط التي تحددها المبئة.
- سيتـم إعـداد التقاريـر الربـع سـنوية وإتاحتهـا للجمهـور خـلال (10) أيـام مـن نهايـة فتـرة الربع المعني وذلك
 في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكـام الصـندوق وفي الموقـع الالكترونـي لمدير الصندوق،
 والموقع الالكترونـي للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضـوابط التي تحددها الهيئة.
- يجب على مدير الصندوق تضمين التقرير السنوي للصندوق جميع مخالفات قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار. وفي حـــال مخالفـــة أي مــن قيـــود الاســـتثمار المنصوص عليهـــا في لائحة صناديق الاستثمار أو في شــــــــــروط وأحكام الصندوق بسبب إجراء اتخذه مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن، يتعين على مدير الصندوق إشــعار الهيئة بذلك كتابياً بشــكل فوري واتخاذ الإجراءات التصــحيحية اللازمة خلال (5) أيـــام مـــن تـــاريخ وقـــوع المخالفة، وفي حال مخالفة أي من قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاســـتثمار او في شــروط و احكام الصندوق بسبب تغير في الظروف خارج عن سـيطرة مدير الصـندوق او مدير الصـندوق من الباطن ولم يتم اصــلاح المخالفة خلال (5) أيام من تاريخ وقوع المخالفة يتعين على مدير الصـندوق اشــعار مســؤول المطابقة والالتزام و/أو لجنة المطابقة والالتزام بذلك فوراً مع الإشـــارة إلى الخطة التصـــحيحية والتأكيد على إصـــلاح المخالفة في أقرب وقت ممكن.

ب. معلومات عن أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق:

سيقوم مدير الصندوق بإتاحة تقارير الصندوق من خلال الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وأى موقع إلكتروني آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.

معلومات عن وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

يمكن لمالكي الوحدات الحصول على التقارير الدورية للصندوق دون مقابل عن طريق لموقع الالكتروني لمدير الصندوق(www.riyadcapital.com)، والموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية تداول (www.saudiexchange.sa). كما سيقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية للصندوق بإرسالها إلى عنوان العميل المسجل لدى مدير الصندوق عند الطلب ودون أي مقابل.

د. أول قائمة مالية مراجعة:

تبدأ السنة المالية للصندوق من تاريخ ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام، باستثناء السنة الأولى من تأسيس الصندوق، والتي تبدأ فيها السنة المالية في تاريخ تشغيل الصندوق وتنتهي بتاريخ 31 ديسمبر، كما يقر مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق.

هـ الالتزام بتقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق

يمكن لمالكي الوحدات الحصول على القوائم المالية السنوية المراجعة والتقارير الدورية للصندوق دون مقابل من خلال الموقع الالكتروني لمدير الصندوق (www.riyadcapital.com) أو عن طريق مراكز الرياض المالية أو عن طريق مديرى العلاقة أو من خلال الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية (تداول)

(www.saudiexchange.sa)، كما سيقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية للصندوق بإرسالها إلى عنوان العميل المسجل لدى مدير الصندوق عند الطلب ودون أي مقابل.

14. سجل مالكي الوحدات:

أ. إعداد السجل وتحديثه وحفظه:

يقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل محدث لمالكي الوحدات وذلك بشكل آلي عن طريق نظام الصناديق المعمول به لديه وحفظه في المملكة العربية السعودية ويُعدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.

ب. إتاحة السجل لمالكي الوحدات:

يتم إتاحة سجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (فيما يخص الوحدات المملوكة له فقط) سواء عن طريق مراكز الرياض المالية او هاتف الرياض المالية أو القنوات الالكترونية.

15. اجتماعات مالكي الوحدات:

أ. الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- 1. يتم الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات برغبة من مدير الصندوق، أو
- 2. خلال عشرة (10) أيام عمل من استلامه طلب كتابي من أمين الحفظ، أو
- 3. خلال عشـرة (10) أيام عمل من اسـتلامه طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين نسبة (25%) على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- 1. يقوم مدير الصـندوق بدعوة مالكي الوحدات لعقد الاجتماع عن طريق النشــر في موقعة الالكتروني وموقع السوق السوق المالية السعودية (تداول) وإرسال إشعار كتابي (بالوسائل الورقية أو الالكترونية) إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشـــرة (10) أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن واحد وعشـــرين (21) يوم عمل قبل الاجتماع، على أن يحدد الاشـــعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال والقرارات المقترح، كما يجوز عقد اجتماع مالكي الوحدات عبر وسائل التقنية الحديثة حسب ما يحدده مدير الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق تعديل جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات خلال فترة الاشعار المشار اليها في الفقرة
 (1) أعلاه، على أن يرسل إشعاراً كتابياً بذلك (بالوسائل الورقية أو الالكترونية) والنشـر في موقعة الالكتروني وموقع السـوق المالية السـعودية (تداول) الى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشـرة (10) أيام على الأقل وبمدة لا تزيد عن واحد وعشرين (21) يوم عمل قبل الاجتماع.
- 3. لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صــحيحا الا إذا حضــره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق،

4. إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة (3) أعلاه، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بإرسال إشـــعار كتابي (بالوســــائل الورقية أو الالكترونية) إلى جميع مالكي الوحدات والنشـــر في موقعة الالكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) قبل (5) أيام على الأقل، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

- 1. يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصـوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع ويجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- 2. تعتبر قرارات اجتماع مالكي الوحدات نافذة عند موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نســــبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضـر ملاكها في الاجتماع أو وفق قرار صـندوق خاص بحســب ما تقتضـيه أحكام لائحة صناديق الاستثمار، ويكون التصويت إما بالوسائل الورقية أو الالكترونية.

16. حقوق مالكي الوحدات:

أ. قائمة بحقوق مالكي الوحدات:

- 1. تزويد مالكي الوحدات والمستثمرين المحتملين شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية دون مقابل.
- 2. الحصول على سجل مالك الوحدات عند طلبها مجانا يظهر جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعنى.
 - 3. الحصول على التقارير والقوائم المالية والافصاحات اللازمة المتعلقة بالصندوق دون مقابل.
 - 4. إشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق وفقا للائحة صناديق الاستثمار.
 - 5. إشعار مالكي الوحدات برغبة مدير الصندوق بإنهاء الصندوق بمدة لا تقل 21 يوم.
 - 6. حضور اجتماعات مالكي الوحدات والتصويت على اتخاذ القرارات
 - 7. الحصول على الاحراءات الخاصة بمعالجة الشكاوي عند طلبها.
 - 8. اشعار مالكي الوحدات بتغييرات مجلس ادارة الصندوق.
 - 9. دفع عوائد الاسترداد في الأوقات المنصوص عليها في الشروط والأحكام.

ب. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبط بأي أصول للصندوق العام الذي يديره:

بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، يوافق مجلس إدارة الصندوق على السياسات العامة المتعلقة بممارسة حقوق التصويت الممنوحة للصندوق بموجب الأوراق المالية التي تشكل جزءاً من أصوله. ويقرر مدير الصندوق طبقاً لتقديره ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت.

 سياسة التصويت: سيقوم مدير الصندوق المستثمر فيه أو مدير الصندوق من الباطن باتباع السياسات والإجراءات الخاصة به عند قيامه بالنيابة عن المستثمرين بممارسة حق التصويت للأوراق المالية التي تعطى لمالكها حق التصويت في الأسواق المالية التي يعمل فيها.

17. مسؤولية مالكي الوحدات:

- أ. الاطلاع على الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق والنسخ المحدثة منها وفهمها وقبولها.
 - ب. فهم وقبول المخاطر المتعلقة بالصندوق وإدراك درجة ملائمته لها.
- ج. فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون التزامات الصندوق.

18. خصائص الوحدات:

جميع وحدات الصندوق هي من فئة واحدة، وتمثل كل وحدة وأجزاء الوحدة حصة مشاعة في أصول الصندوق.

19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار:

يخضع الصندوق لجميع الأحكام المنظمة لتغييرات شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والاشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.

ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

- موافقة الهيئة ومالك الوحدات على التغييرات الأساسية:
- أ). يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات على التغيير الأساسي المقترح للصندوق من خلال قرار صندوق عادي.
- ب). يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق.
 - ج). يقصد بمصطلح " التغيير الأساسي" أيا من الحالات الآتية:
 - التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته او فئته.
 - التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق العام.
 - 3. الانسحاب الطوعى لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق.
 - أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.

- د). يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسى.
- ه). يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات والافصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في الموقع الالكتروني للسوق (تداول)، قبل (10) أيام من سريان التغيير.
- و). يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقرير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفق لائحة صناديق الاستثمار.
- ز). يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).
 - 2. إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تغييرات غير اساسية:
- يجب على مدير الصـندوق إشـعار الهيئة ومالكي الوحدات والإفصــاح في الموقع الالكتروني لمدير الصـندوق بأي تغيرات غير اســاســية في الصـندوق العام قبل (10) من ســريان التغيير، ويحق لمالكي الوحدات الصـندوق العام اســترداد وحداتهم قبل ســريان التغيير غير الاســاســي دون فرض اي رســوم استرداد (إن وُجدت).
- يجب على مدير الصــندوق الحصــول على موافقة مجلس إدارة الصــندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسى.
 - يقصد "بالتغيير غير الاساسى" أي تغيير لا يعد تغييرا اساسيا وفق لائحة صناديق الاستثمار.
- يجب على مدير الصندوق بيان تفاصيل التغييرات غير الاساسية في تقارير الصندوق العام وفق لائحة صناديق الاستثمار.

20. إنهاء وتصفية الصندوق:

أ. الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق، والإجراءات الخاصة بذلك بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار:

- 1. إذا رأى أن قيمة أصول الصندوق لا تكفي لتبرير استمرار تشغيل الصندوق.
 - 2. أية أسباب أو ظروف أخرى بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
 - 3. حدوث تغييرات في الأنظمة واللوائح التي تحكم عمل الصندوق.
 - 4. أي أسباب أو ظروف أخرى بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

ب. الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار:

1. يقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.

- لغرض إنهاء الصندوق، يقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (حيثما ينطبق) على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- 3. يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
 - 4. يقوم مدير الصندوق بالالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها في الفقرة (2) أعلاه.
- 5. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق وفق لائحة صناديق الاستثمار.
- ه. يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
- بجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
- 8. يجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفق لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يومًا من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته، متضمنًا القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.
 - 9. إشعار مالكي الوحدات كتابيًا في حال صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفي بديل.
- 10. يجوز لمدير الصندوق أن يباشر في إنهاء الصندوق إذا قام بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً قبل مدة لا تقل عن 21 يوماً من تاريخ إنهاء الصندوق، وذلك بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق.
- 11. يقوم مدير الصندوق بإجراءات تصفية الصندوق فور انتهائه، وتسديد ما عليه من مطلوبات، ومن ثم يتم توزيع ما يتبقى من أصول الصندوق على المستثمرين خلال شهرين من تاريخ ذلك الإشعار (كل مستثمر بنسبة ما يملكه من وحدات إلى إجمالي الوحدات التي يثبت مدير الصندوق صدورها حتى ذلك الحين).
- 12. يقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الالكتروني وموقع شركة السوق المالية السعودية-تداول عن انتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

ج. في حال انتهاء مدة الصندوق:

في حال انتهاء مدة الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي اتعاب تخصم من أصول الصندوق.

21. مدير الصندوق:

أ. اسم مدير الصندوق:

شركة الرياض المالية.

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

شركة الرياض المالية شركة مساهمة مقفلة. تعمل بموجب ترخيص من هيئة السوق المالية برقم (37-07070) وسجل تجارى رقم 1010239234.

ج. العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق:

الريـاض الماليـة واحة غرناطة 2414 – حي الشهداء، وحدة رقم 69 الرياض 13241 – 7277 المملكة العربية السعودية هاتف: 920012299

حنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وعنوان أي موقع إلكتروني مرتبط بمدير الصندوق يتضمن معلومات عن صندوق الاستثمار:

www.riyadcapital.com

ه. بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:

رأس المال المدفوع 500 مليون ريال سعودي.

و. ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والارباح للسنة المالية السابقة:

| عن سنة 2021 (ألف ريال سعودي) | |
|------------------------------|------------|
| 790,860 | الإيرادات |
| 512,079 | صافى الدخل |

ز. الأدوار الأساسية لمدير الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق:

الخدمات التي يقدمها مدير الصندوق والمسؤوليات التي يطلع بها، هي كما يلي:

- تحديد الفرص الاستثمارية وتنفيذ عمليات بيع وشراء أصول الصندوق.
- 2. وضع إجراءات اتخاذ القرارات التي ينبغي إتباعها عند تنفيذ القضايا الفنية والإدارية لأعمال الصندوق.
- إطلاع هيئة السوق المالية السعودية حول أي وقائع جوهرية أو تطورات قد تؤثر على أعمال الصندوق.
 - 4. ضمان قانونية وسريان جميع العقود المبرمة لصالح الصندوق.
 - تنفيذ استراتيجية الصندوق الموضحة في هذه الشروط والأحكام.
 - الإشراف على أداء الأطراف المتعاقد معهم الصندوق من الغير.

- 7. ترتيب تصفية الصندوق عند انتهائه.
- المجلس إدارة الصندوق بجميع المعلومات اللازمة المتعلقة بالصندوق لتمكين أعضاء المجلس من أداء مسؤولياتهم بشكل كامل.
- 9. التشاور مع مجلس إدارة الصندوق لضمان الامتثال للوائح هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- 10. الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية، والعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
- 11. يعتبر مدير الصندوق مسؤول عن إدارة الصندوق، وعمليات الصندوق بما في ذلك طرح وحدات الصندوق والتأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها واضحة وصحيحة وغير مضللة.
- 12. مسؤولية المدير أمام مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد أو احتياله.
- 13. وضع السياسات والاجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق وضمان سرعة التعامل معها على أن تتضمن القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
 - 14. تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره.
- 15. التعاون مع جميع الأشخاص المعنين بأداء مهام الصندوق بما في ذلك أمين الحفظ ومراجع الحسابات، وتزويدهم بجميع ما يلزم لأداء واجباتهم ومهامهم وفقاً للائحة صناديق الاستثمار، وإعداد تقرير سنوي يتضمن تقييماً لأداء وجودة الخدمات المقدمة من الأشخاص المعنيين ويجب أن يقدم مدير الصندوق التقرير المشار اليه الى مجلس إدارة الصندوق.
- 16. إعداد تقرير سنوي يتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها وتقديمة الى مجلس إدارة الصندوق.
 - 17. الالتزام ما ورد في التعليمات الخاصة بإعلانات الصناديق الاستثمارية.

ج. أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار:

قد يشارك مدير الصندوق، والشركات التابعة له ومديروه ومسؤولوه وموظّفوه وعملاؤه ومديروهم ومسؤولوه مووظّفوه وعملاؤه ومديروهم ومسؤولوهم وموظفوهم ووكلائهم، في استثمارات مالية أو أعمال مهنية أخرى والتي قد يكون من شأنها أحياناً أن تؤدي إلى تعارض في المصالح مع الصندوق، وفي تلك الحالة سيفصح مدير الصندوق عن ذلك بشكل فوري في موقعة الالكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) ولاحقاً في تقارير الصندوق التي يطلع عليها مالكي الوحدات، وسيسعى مدير الصندوق لحل أي تعارض من هذا النوع عبر تطبيق الإجراءات المتبعة من قِبل مدير الصندوق بشكل عادل.

قد يدخل الصندوق في معاملات مع مدير الصندوق أو الشركات التابعة له أو الشركات التي كانت تابعة له في السابق، أو مع غيرها من الكيانات الأخرى التي تمتلك فيها شركة الرياض المالية حقوقاً مباشرة أو غير

الرياض ضاليال مارعط capital

مباشرة، وعلى سبيل المثال فقد تقدم شركة الرياض المالية أو بعض الشركات التابعة لها خدمات معينة للصندوق، وعلى وجه الخصوص قد يقدم فريق المصرفية الاستثمارية بشركة الرياض المالية خدمات استشارية بشأن ترتيب التمويلات للصندوق، وسيحصل على رسوم مستحقة للصندوق عند تنفيذ أي معاملة تمويل.

في حال قيام الصندوق بالحصول على تمويل مقدم من أي من المصارف المرخصة للعمل في المملكة العربية السعودية، بما في ذلك بنك الرياض وهو الشركة المالكة لمدير الصندوق (الرياض المالية)، فإن أي معاملات قد تتم بين الطرفين سيتم اتخاذها بناء على أساس مستقل وتجاري وسيقوم مدير الصندوق ببذل الجهد اللازم للحصول على أفضل الشروط للتمويل التي تحقق مصالح مالكي الوحدات.

لا يتضمن الوارد أعلاه تفسيراً كاملاً وشاملاً وتلخيصاً لكافة مواطن تعارض المصالح المحتملة التي ينطوي عليها الاستثمار في وحدات في الصندوق. لذا فإننا نوصي وبشدة كافة المستثمرين المحتملين السعي للحصول على المشورة المستقلة من مستشاريهم المهنيين المرخصين. وسوف يحاول مدير الصندوق حل أي تعارض في المصالح عن طريق توخي الحكمة وحسن النية وأخذ مصالح الصندوق ومالكي الوحدات والأطراف المتضررة ككل بعين الاعتبار. وسيتم تقديم السياسات والاجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلى عند طلبها دون مقابل.

ط. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن:

يحق لمدير الصندوق تعيين مدير للصندوق من الباطن حسبما يراه مناسبا وفيما يصب في مصلحة ملاك الوحدات وذلك بمراعاة الانظمة والقيود التى نصت عليها لائحة صناديق الاستثمار.

ى. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو اتخاذ أي إجراء آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك.
- 2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لللغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الادارة.
- 4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- 5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
 - أي حالة أخرى تراها الهيئة بناءً على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهرية.

22. مشغل الصندوق:

أ. اسم مشغل الصندوق:

شركة الرياض المالية.

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

شركة الرياض المالية شركة مساهمة مقفلة. رأس المال المدفوع 500 مليون ريال سعودي - تعمل بموجب ترخيص من هيئة السوق المالية برقم (37-07070) وسجل تجاري رقم 1010239234.

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمشغل للصندوق:

واحة غرناطة 2414 – حي الشهداء، وحدة رقم 69 الرياض 13241 – 7279 المملكة العربية السعودية هاتف: 920012299 الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com

د. الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق:

- 1. تقييم أصول الصندوق تقييماً كاملاً وعادلاً.
- تسعير وحدات الصندوق في نقاط التقييم المحددة في شروط وأحكام الصندوق.
- استلام طلبات الاشتراك والاسترداد في مواعيد تقديمها المحددة في شروط واحكام الصندوق.
- 4. تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد بحيث لا تتعارض مع لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق.
 - 5. إصدار وحدات الصندوق واستردادها كما تحددها شروط وأحكام الصندوق.
- الاحتفاظ بسجل لجميع الوحدات الصادرة والملغاة، وبسجل محدث يوضح رصيد الوحدات القائمة للصندوق.
 - 7. توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة.
- 8. تعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
 - الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات ذات الصلة بتشغيل الصندوق.
 - 10. إعداد وحفظ وتحديث سجل مالكي الوحدات الذي يجب ان يحتوي على المعلومات التالية بحد أدني:
 - اسم مالك الوحدات، وعنوانه، وأرقام التواصل.
- رقم الهوية الوطنية لمالك الوحدات أو رقم إقامته أو رقم جواز سـفره أو رقم سـجله التجاري بحسـب الحال، أو أي وسيلة تعريف أخرى تحددها الهيئة.
 - جنسية مالك الوحدات.
 - تاريخ تسجيل مالك الوحدات في السجل.
 - بيانات جميع الصفقات المتعلقة بالوحدات التي اجراها كل مالك وحدات.

- الرصيد الحالى لعدد الوحدات (بما في ذلك أجزاء الوحدات) المملوكة لكل مالك وحدات.
 - أي قيد أو حق على الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.
 - 11. توزيع الأرباح على مالكي الوحدات حسب ما تحدده شروط وأحكام الصندوق.

ه. حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن:

يجوز لمشغل الصندوق تعيين جهات مزودة للخدمات وتغييرها وإعادة تكليفها ولذلك للقيام بمهام تشغيل الصندوق، وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.

و. المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفا ثالثا فيما يتعلق بالصندوق:

لا پوجد.

23. أمين الحفظ:

أ. اسم أمين الحفظ:

شركة إتش إس بي سي العربية السعودية

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

شركة إتش إس بي سي العربية السعودية ترخيص هيئة السوق المالية رقم (05008-37).

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ:

7267 المروح، شارع العليا. الرياض، 12283-2255 المملكة العربية السعودية الموقع الالكتروني: www.hsbcsaudi.com

د. الأدوار الأساسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق:

- 1. يُعدّ أمين الحفظ مســؤولاً عن التزاماته وفقا لأحكام لائحة صــناديق الاســتثمار، ســواء أدى مســؤوليات بشــكل مباشـر أم كُلِف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صـناديق الاســتثمار ولائحة مؤســســات الســوق المالية.
- 2. يُعدّ أمين الحفظ مســؤولاً تجاه مدير الصــندوق ومالكي الوحدات عن خســائر الصــندوق الناجمة بســبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
- 3. يُعدُّ أمين الحفظ مســؤولاً عن حفظ أصــول الصــندوق وحمايتها لصــالح مالكي الوحدات، وهو مســؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيمها يتعلق بحفظ أصـــول الصـــندوق. وفقاً لتعليمات مدير الصندوق وبما لا يتعارض مع لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية

ه. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق الاستثماري يتولى حفظ أصوله. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق:

لا پوجد.

ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

يمكن عزل أمين الحفظ من قبل هيئة السوق المالية حسب الحالات الواردة في لائحة صناديق الاستثمار، كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ إذا رأى بشكل معقول أن عزله في مصلحة مالكي الوحدات على أن يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي وسيعين مدير الصندوق بديلاً خلال ثلاثين (30) يوم عمل من استلام الاشعار.

24. مجلس إدارة الصندوق:

أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق مع بيان نوع العضوية:

| اسم العضو | بيان العضوية | مستقل | غير مستقل |
|-------------------------------------|--------------|--------------|--------------|
| الأستاذ/ رائد غيث البركاتي | رئيس | | ✓ |
| الأستاذ/ عبدالرحمن عبدالعزيز المشعل | عضو | | ✓ |
| الأستاذ/ أحمد الحربي | عضو | | \checkmark |
| الأستاذة/ أمل محمد الأحمد | عضو | | ✓ |
| الدكتور/ عبد الوهاب سعيد أبو داهش | عضو | \checkmark | |
| الأستاذ/ سطام عبد الله السويلم | عضو | ✓ | |

ب. مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الأستاذ/ رائد غيث البركاتي

يشغل حاليا منصب الرئيس التنفيذي المساعد وشغل سابقا منصب مدير ادارة الوساطة وخدمات التوزيع بالرياض المالية، ومديرا لإدارة المصرفية الاستثمارية بالرياض المالية، لدية خبرة أكثر من 19 سنة في المصرفية الاستثمارية ومصرفية الشركات، حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة سافوك عام 2001 وحاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن.

الأستاذ/ عبدالرحمن عبدالعزيز المشعل

هو الرئيس الأول للاستراتيجية وتطوير الأعمال لشركة الرياض المالية. وقد شغل المشعل مناصب إدارية وقيادية متعددة قبل انضمامه لشركة الرياض المالية، حيث عمل في هيئة السوق المالية في عدة مجالات منها التفتيش على المؤسسات المالية وتطوير المنتجات الاستثمارية. كما عمل المشعل مستشارا لدى رئيس مجلس هيئة السوق المالية قبل أن يعين مديرا لإدارة إصدار الصناديق العامة، حصل المشعل على درجة الماجستير في المالية والاستثمار من جامعة نوتنقهام، والبكالوريوس في المحاسبة والإدارة المالية من جامعة هال في المملكة المتحدة.

الأستاذ/ أحمد الحربي

الرئيس الأول للعمليات، حاصل على درجة البكالوريوس في نظم المعلومات الإدارية – جامعة وست فيرجينا – الولايات المتحدة الأمريكية. بدأ مسيرته المهنية في إدارة الخدمات المصرفية للأفراد في مجموعة سامبا المالية. انضم الى الرياض المالية في 2013 كمدير للقنوات الإلكترونية ثم تم تعيينه كمدير لخدمات التوزيع في 2017.

الأستاذة/ أمل محمد الأحمد

الرئيس الأول للمخاطر في شركة الرياض المالية، حاصله على درجة البكالوريوس في المحاسبة من الجامعة الأردنية بالإضافة إلى حصولها على شهادات مهنية في المحاسبة والمراجعة الداخلية. بدأت مسيرتها المهنية في إدارة المراجعة الداخلية في بنك الرياض في إدارة المراجعة الداخلية في بنك الرياض ثم تم تعيينها كمديرة لإدارة المراجعة الداخلية في الرياض المالية عام 2008 وترأست إدارة المخاطر في الشركة عام في 2017.

الدكتور/ عبد الوهاب سعيد أبو داهش

هو الرئيس التنفيذي لشركة سكني للتمويل العقاري (تحت التآسيس) وعضو لجنة التمويل في وزارة الإسكان، وشغل منصب الرئيس التنفيذي لشركة ولاية الاستثمارية وشغل سابقا منصب مدير عام المالية والاستثمار في مجموعة الجار الله وقبل ذلك مدير عام للاستثمار وتطوير الأعمال في مجموعة العيسى. عمل في بنك الرياض من عام 2001م إلى 2005م بوظيفة كبير اقتصاديين في القسم الاقتصادي، ثم شغل منصب مدير بحوث الاستثمار في إدارة الأصول. وقبل ذلك، عمل في وزارة المالية والاقتصاد الوطني وصندوق النقد الدولي. حاصل على شهادة الدكتوراه في الاقتصاد من الجامعة الأمريكية بواشنطن في عام 1998م.

الأستاذ/ سطام عبد الله السويلم

هو الرئيس التنفيذي لشركة أنظمة الهيدروجين المتخصصة في تقديم حلول متكاملة للقطاع الصناعي وقطاع الطاقة المتجددة، حاصل على بكالوريوس في إدارة الأعمال من كلية راكفورد بالولايات المتحدة الأمريكية في عام 2000م. وحصل على الماجستير في الاقتصاد من جامعة غرب إيلينوي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2002م.

ج. أدوار مجلس إدارة الصندوق ومسؤولياته:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
 - 2. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- 3. الإشراف، ومتى كان مناسباً، المصادقة على أي تعارض مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
- للاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
- الموافقة على جميع التغييرات الأساسية والغير أساسية المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكى الوحدات والهيئة او اشعارهم (حيثما ينطبق).
- التأكد من قيام مدير الصـندوق بمسـؤولياته بما يحقق مصـلحة مالكي الوحدات وفقاً لشـروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- 7. التأكد من اكتمال ودقة شـروط وأحكام الصـندوق وأي مسـتند آخر يتضـمن إفصـاحات تتعلق بالصـندوق ومدير الصـندوق وإدارته للصـندوق، بالإضافة إلى التأكد من مدى توافقها مع الأحكام المنصـوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
- 9. تدوين محاضـــر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
- 10. الاطلاع على التقرير المتضـــمن تقييم أداء وجودة الخـدمـات المقـدمـة من الأطراف المعنيـة بتقـديم الخدمات الجوهرية للصــندوق، والتأكد من قيام مدير الصــندوق بمســؤولياته بما يحقق مصــلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في اللوائح ذات العلاقة.
- 11. تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
- 12. الاطلاع على التقرير المتضـمن جميع الشــكاوى والإجراءات المتخذة حيالها، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسـؤولياته لما يحقق مصـلحة مالكي الوحدات وفقاً لشـروط وأحكام الصـندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

د. مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يتقاضى العضو المستقل مكافأة مقطوعة عن كل اجتماع يحضره يتحملها مدير الصندوق، بينما لا يتقاضى الأعضاء الغير مستقلين أية مبالغ.

ه. أي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق:

لا يوجد في الوقت الحاضر تعارض بين مصالح أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق. وفي كل الأحوال يسعى مدير الصندوق إلى تجنب أي تعارض مصالح محتمل، وذلك بالعمل على وضع مصالح مالكي الوحدات



بالصندوق فوق أية مصالح أخرى. يلتزم عضو مجلس الإدارة في حال وجود تعارض مصالح بالإفصاح عنه إلى مدير الصندوق.

و. جميع مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق:

| | | | | ا عصو مجلس | ے یسارک میھ | لصاديق النح | جميع مجالس إدارة اا |
|-----------|-------------------|---------------|---------|------------|--------------|--------------|---------------------------------------------------------|
| أ. سطام | د.عبدالوهاب | | أ. أحمد | أ. عبدالله | أ. عبدالرحمن | أ. رائد | |
| السويلم | . ۔ . أبو داهش | أ. أمل الأحمد | الحربي | الفارس | المشعل | البركاتي | |
| √ السويدم | ابو داهش | V | Х | √ | √ | اببرڪبي √ | صندوق الرياض للأسهم السعودية |
| √ | V | V | Х | √ | V | V | صندوق الرياض للأسهم السعودية المتوافقة مع الشريعة |
| √ | V | √ | X | √ | V | V | صندوق الرياض للأسهم القيادية |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | V | صندوق الرياض للدخل المتوازن |
| √ | V | V | Х | √ | V | V | صندوق الرياض للشركات المتوسطة والصغيرة |
| √ | √ | √ | Х | √ | √ | √ | صندوق الرياض للإعمار |
| √ | √ | √ | Х | √ | √ | √ | صندوق الرياض للدخل |
| √ | √ | √ | Х | √ | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم الخليجية |
| J | 1 | √ | Х | √ | √ | √ | صندوق الرياض للمتاجرة بالريال |
| √ | √ | √ | Х | √ | √ | √ | صندوق الرياض للمتاجرة بالدولار |
| √ | 1 | √ | Х | √ | √ | √ | صندوق الرياض للمتاجرة المتنوع بالريال |
| √ | √ | √ | Х | √ | √ | √ | صندوق الرياض للمتاجرة المتنوع بالدولار |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم الأمريكية |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم الأوروبية |
| √ | 1 | √ | √ | Х | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم اليابانية |
| √ | J | √ | √ | X | V | V | صندوق الرياض للأسهم الآسيوية |

| أ. سطام السويلم | د.عبدالوهاب أبو داهش | أ. أمل الأحمد | أ. أحمد الحربي | أ. عبدالله الفارس | أ. عبدالرحمن المشعل | أ. رائد البركاتي | |
|--------------------|-------------------------|---------------|-------------------|----------------------|------------------------|---------------------|---------------------------------------------------------|
| √ | √ | V | √ | Х | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم العالمية المتوافقة مع الشريعة |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | \checkmark | صندوق الرياض لأسهم الاسواق الناشئة |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | \checkmark | صندوق الرياض العقاري العالمي |
| √ | √ | V | √ | Х | √ | \checkmark | صندوق الرياض العالمي للدخل |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | \checkmark | صندوق الرياض للسندات الدولية |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | √ | صندوق الرياض الجريء |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | √ | صندوق الرياض الشجاع |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | √ | صندوق الرياض المتوازن |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | √ | صندوق الرياض المتحفظ |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | √ | صندوق الرياض الجريء المتوافق مع الشريعة |
| √ | √ | √ | √ | Х | √ | √ | صندوق الرياض الشجاع المتوافق مع الشريعة |
| √ | √ | √ | 1 | Х | √ | √ | صندوق الرياض المتوازن المتوافق مع الشريعة |
| √ | √ | √ | 1 | Х | √ | √ | صندوق الرياض المتحفظ المتوافق مع الشريعة |
| Х | Х | Х | Х | √ | √ | √ | صندوق الرياض ريت |
| √ | √ | Х | Х | √ | √ | \checkmark | صندوق الرياض للفرص |

25. لجنة الرقابة الشرعية:

لا يوجد.

26. مستشار الاستثمار:

لا يوجد.

27. الموزع:

لا يوجد.

28. مراجع الحسابات:

أ. أسم مراحع الحسابات:

شركة برايس ووتر هاوس كوبرز

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجع الحسابات:

ص ب 11452 الرياض 11414 المملكة العربية السعودية هاتف: +669(11)210400(11) فاكس: +966(2110401)

ج. الأدوار الأساسية لمراجع الحسابات ومسؤولياته:

يقع على عاتق مراجع الحسابات مراجعة القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المعتمدة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وابداء الرأى فيها وتسليمها في الوقت المحدد إلى مدير الصندوق.

د. الاحكام المنظمة لاستبدال مراجع الحسابات للصندوق:

يقوم مدير الصندوق بتعيين مراجع الحسابات للصندوق، علما أن مدير الصندوق سيقوم باستبدال مراجع الحسابات إذا أصبح مراجع الحسابات غير مستقلاً عن مدير الصندوق أو وجود ادعاءات بسوء السلوك المهني أو بطلب من هيئة السوق المالية أو بهدف تقليل تكاليف الصندوق مع الحفاظ على جودة الأعمال المقدمة من قبل مراجع الحسابات المختار.

29. أصول الصندوق:

أ. حفظ أصول الصندوق:

يقوم مدير الصندوق بحفظ أصول الصندوق لدى أمين حفظ واحد أو أكثر لصالح الصندوق.

ب. فصل أصول الصندوق:

يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الأخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق، والاحتفاظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد التزاماته التعاقدية.

a. ملكية أصول الصندوق:

إن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أيّ مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكآ لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وُأُفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30. معالجة الشكاوي:

في حال وجود أي شكوى فيما يتعلق بهذه الشروط والاحكام، فيتعين على المستثمر تقديمها مكتوبة لدى مدير الصندوق على العنوان المبين أدناه، علما بأنه سيتم اطلاع المستثمر على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها ودون مقابل:

شركة الرياض المالية مبنى الإدارة العامة، 2414 حي الشهداء، الوحدة رقم 69، الرياض 7279-13241، المملكة العربية السعودية، الرقم المجاني: 920012299 الموقع الالكتروني: www.riyadcapital.com.

البريد الإلكتروني: ask@riyadcapital.com

وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 15 يوم عمل، يحق للمستثمر إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشترك إيداع شكواه لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31. المعلومات الأخرى:

أ. السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح:

قد ينشأ أو قد يقع تعارض في المصالح من وقت لآخر بين الصندوق من جهة ومدير الصندوق أو الشركات التابعة له ومديريه ومسؤوليه وموظفيه ووكلائه من جهة أخرى، وغيره من الصناديق التي يقومون برعايتها أو إدارتها. وسوف يحاول مدير الصندوق حل أي تعارض في المصالح عن طريق توخي الحكمة وحسن النية وأخذ مصالح الصندوق ومالكي الوحدات والأطراف المتضررة ككل بعين الاعتبار. وسيتم تقديم السياسات والاجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي عند طلبها دون مقابل.

ب. الجهة القضائية المختصة في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق

إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في نزاعات الأوراق المالية.

الرياض ضاليكا مالك المالك المالك

چ. قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات:

- 1. شروط وأحكام الصندوق.
- 2. التقارير والقوائم المالية والا فصاحات اللازمة المتعلقة بالصندوق.
 - القوائم المالية لمدير الصندوق.
 - 4. التقارير المتعلقة بمالكي الوحدات.
- د. أي معلومات أخرى معروفة أو ينبغي ان يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول،
 وقد يطلبها بشكل معقول مالكو الوحدات الحاليون او المحتملون او مستشاروهم المهنيون، أو من
 المتوقع أن تتضمنها شروط واحكام الصندوق التي سيتخذ قرار استثمار بناءً عليها:

لا پوجد.

هـ. أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته:

لا پوجد.

32. متطلبات المعلومات الإضافية:

- أ. المعايير التي طبقها مدير الصندوق لاختيار الصندوق المستهدف (المستثمر فيه صندوق فيدليتي للأسهم الأوروبية):
 - التغطية الجغرافية العالمية.
 - القدرات البحثية.
 - الخبرة في مجال إدارة الأصول في مختلف الأسواق المالية.
 - مسيرة طويلة وناجحة في مجال إدارة الأصول.
 - الحجم الكبير للأصول التي يديرها المدير.

التفاصل الكاملة للأتعاب والمصاريف:

الرسوم والمصاريف على جميع مستويات هيكل الصندوق:

• حسب جدول الرسوم والمصاريف الوارد في المادة 9 الفقرة (أ) أعلاه.

تفاصيل رسوم ومصاريف الصندوق المستثمر فيه:

- رسوم إدارة سنوية: 1.5% من صافي قيمة أصول الصندوق.
- رسوم سنوية أخرى: 1.89%من صافي قيمة أصول الصندوق.

الرسوم التي يتقاضاها مدير الصندوق المغذي:

يتقاضى مدير الصندوق المستثمر فيه رسوم إدارة قدرها (1.5%).

الرياض ضايما در cıyad capıtal

33. إقرار من مالك الوحدات:

لقد قمت / قمنا بالاطلاع على شروط وأحكام الصندوق كذلك على خصائص الوحدات بما في ذلك المخاطر المتعلقة بالاستثمار في الصندوق وعن حالات تعارض المصالح القائمة والمحتملة فيما يتعلق بأي صفقة أو خدمة يقدمها مدير الصندوق، وتم فهم ما جاء فيها والموافقة عليها، كما جرى الحصول على نسخة منها بعد التوقيع عليها.

| اسم المستثمر |
|--------------|
| رقم الهوية |
| التوقيع |
| التاريخ |